

رئيس الهيئة

١٥٢٨  
قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة ٢٠٢٣/٦/١٨  
بشأن قيد وسيط التأمين

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى مجلس ادارة الهيئة رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة  
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتاريخ وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرد

**المادة الأولى:** يقيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة اروب للتأمين على الحياة - مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسمه وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	احمد جمعه منصور محمد	٤٩٥٩٦	اروب للتأمين على الحياة - مصر	٢٩٥٠١٠١٢٥١٥٣٣١

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة**

**الهيئة العامة للرقابة المالية**

**د. محمد فريد صالح**